

# 9649 والدتي أرضعت طفلة من أقربائنا وأنا لا أعلم بهذا الأمر وكنت أحب شقيقة هذه الطفلة التي من والدها

صالح اللحيدان

يقول ان والدتي أرضعت طفلة من اقربائنا وانا لا اعلم بهذا الامر وكنت احب شقيقة هذه الطفلة التي من والدها لان والدها متزوج باثنتين. وبعد ان علمت بهذا الامر بامر الرضاعة فاني تبت الى الله فارشدوني هل اثم ام لا - [00:00:00](#)

ما دامت ان الطفلة رضعت من امك ولم تكن انت رضعت من امها فلا حرج عليك لو تزوجت باخت الطفلة التي رضعت من امك. لان التحريم انما انتقل الى هذه الطفلة برضاها من امك ان كانت رطعت خمس مرات - [00:00:19](#)

اما اختها سواء كانت من امها او من ابيها او من امها وابيها. فلا علاقة لها بهذا الرضاع ولا حرج عليك ان تتزوجها ان كنت تسأل عن الزواج ولا اثم - [00:00:41](#)

ما عليك في المحبة اذا لم يترتب عليها ارتكاب امر محرم من خلوة او اجتماع او ظم او تقبيل او غير ذلك من المحرمات كان مجرد محبة ورغبة في الزواج منها فلا حرج في ذلك ولا حرج ان تتزوجها. لان العبرة بالمرتطة لا باختها والله اعلم - [00:00:53](#)

بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - [00:01:13](#)